



١٣٥٣ ممثليّة جامعة المصطفى العاليمية في لبنان

عاملي، حسن طراد، ١٩٢١- م.	سرشناسه:
دروس في أصول الفقه / حسن طراد العاملبي.	عنوان و نام بديداً:
قم: مركز المصطفى العاليم للترجمة والنشر، ق. = ١٤٣٩= ١٣٩٦.	مشخصات نشر:
نمايندگی المصطفی در لبنان	مرجع تولید:
٦ ج.	مشخصات ظاهري:
دوره: ٩٧٨-٦٥٥-٤٢٩-٣١٩-٨	شابک:
فیبا	وضعیت فهرست نویسی:
عربی.	یادداشت:
چاپ دوم: ١٣٩٧ (فیبا).	یادداشت:
چاپ سوم: ١٣٩٩ (فیبا).	یادداشت:
أصول فقه شیعه -- قرن ١٢	موضوع:
	موضوع:
Islamic law , shiites -- Interpretation and construction -- 20th century	شناسه افروده:
جامعة المصطفى العاليمية. مركز بين الملل ترجمة و نشر المصطفى	شناسه افروده:
Almustafa International University Almustafa International Translation and Publication center	ردہ بنڈی کنگری:
BP1٥٩/٨/ع١٣٦٤١٣٩٦	ردہ بنڈی دیوبی:
٢٩٧/٣٢	شماره کتابشناسی ملی:
٥٠٢٩٧٠٩	
BP1١١٩.j٦	

حقوق الطبع محفوظة للناشر

دروس في أصول الفقه (الجزء السادس)
تأليف: حسن طراد العاملبي
الطبعة الثالثة: ١٤٤١ / ق. ١٣٩٩ / شر
الناشر: مركز المصطفى العاليم للترجمة والنشر
المطبعة: مركز المصطفى العاليم للترجمة والنشر ● السعر: ٤٠٠٠٠ ريال ● الكمية: ٥٠٠

مراكز التوزيع

ـ ایران؛ قم، مفترق الشهداء، شارع معلم الغربی (شارع الحججیة)، زقاق، ١٨.
هاتف: +٩٨ ٢٥ ٣٧٨٣٦١٣٤ فاكس: (١٥٥) ٣٧٨٣٩٣٥٥/+٩٨ ٢٥ ٣٧٨٣٩٣٥٥
ـ ایران؛ قم، شارع محمد الأمین، تقاطع سالاریة. هاتف: +٩٨ ٢٥ ٣٢١٣٣١٥٦

pub_almustafa

http://buy-pub.miu.ac.ir

miup@pub.miu.ac.ir

نشكر أعضاء المركز الذين تابعوا مراحل تضييد الحروف والمقابلة والطاعة والنشر حتى مرحلة الاخرة.

- مدير مركز النشر؛ مصطفى نويخت
- مصمم الغلاف: مسعود مهدوي
- المشرف الفني: علي عبادي فرد
- مدير الإنتاج: جعفر قاسمي ابهری

- يمنع منعاً باتاً إعادة نشر أو طباعة أو تصوير الكتاب، أو تغييره في أي نظام بصري أو نظام كمبيوتر، أو ترجمته لإحدى اللغات، أو
- إعادة تسجيله صوتياً، بدون تصريح مسبق ومكتوب من الناشر، وأي حالفة لما ذكر يعرض للمساءلة القانونية والقضائية.

دروُسٌ فِي أُصُولِ الْفَقَهِ

(الجزء السادس)

حسن طراد العاملی



مركز بين الملل
ترجمة و نشر المصطفى

كلمة الناشر

﴿الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلٰى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَمَنْ يَجْعَلْ لَهُ عِوْجًا﴾.

والصلوة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله الطيبين الطاهرين المعصومين. بعد انتصار الثورة الإسلامية المباركة بقيادة الإمام الخميني رض، انبعثت ثورة علمية وثقافية كبرى، وتصاعدت حركة أسلامة العلوم، وتركيز القيم الدينية والروحية والإنسانية في ظلّ المتغيرات الحاصلة في مجمل دوائر الفكر والمجتمع، وانتشار شبكات العولمة والفكر الإلحادي، وحتى التكفيري المتطرف، بخاصة بعد ثورة الاتصالات الكبرى التي هيأت للعالم فرصةً فريدةً للاطلاع الواسع بما يحيط به.

ومن هنا دعت الحاجة إلى وضع مناهج للبحث والتحقيق، واستخلاص النتائج الصحيحة في كلّ علمٍ من علوم الشريعة: في التوحيد، والفقه، والأصول، والفلسفة، والكلام، والحديث، والرجال، والتاريخ، والأخلاق والنفس، والاجتماع، وغيرها؛ لتوقف سعادة الإنسان عليها في الدنيا والآخرة؛ ولتحقيق الغرض العبادي الذي خلق الإنسان من أجله **﴿وَمَا خَلَقْتُ الْحِنَّ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾**.

فقمت في الحوزة العلمية حركة فكرية كبرى بتوجيه من قائد الجمهورية الإسلامية الإمام الخامنئي (دام ظلّه) وجهود الفقهاء والعلماء والمفكّرين، والعمل الجاد وبذل غاية الوسع، من أجل بناء صرح علمي ديني رصين، وصياغة مناهج جديدة تُعني بعلوم الشريعة، وعموم حقول المعرفة الإسلامية والإنسانية.

وأخذت جامعة المصطفى رس العالمية على عاتقها، المساهمة الفعالة في صياغة المناهج الدراسية، التي تنسجم مع تطور الحركة العلمية والثقافية الحديثة.

فأُسّست «مركز المصطفى رس العالمي للترجمة والنشر»، لينهض بنشر هذه الآثار العلمية وتقديمها لطلاب العلم ورّواد المعرفة.

مركز المصطفى رس العالمي
للترجمة والنشر

مبحث التعادل والتراجيج

١ — مقدمة في تعريفهما:

إن التعادل مشتق من العِدْل ومعناه التسوية، ولذلك يسمى أحد الحملين عِدْلاً؛ لأنَّه مساوٍ لِلآخر في الوزن، والمراد به في محل الكلام: تساوي الدليلين.

والتراجيج جمع ترجيح، بمعنى أن يكون أحد الدليلين ذا مزية موجبة لتقديمه على الآخر في الباب، وهو تقدم أحد الدليلين المتعارضين لوجود مزية فيه.

ونلاحظ أن بعض الفقهاء يأتي بهذا اللفظ مفرداً أي: بلفظ (الترجيج) ومنهم من عبر بلفظ الجمع أي: (التراجيج).

فمن أتى به مفرداً كان نظره إلى نفس الفعل، بمعنى تقديم أحد الدليلين بعينه على الآخر، لكونه مرجحاً على ذلك الآخر بسبب وجود مزية فيه.

ومن أتى به بلفظ الجمع فنظره إلى الحاصل من أقسام المرجحات من حيث صفات الراوي بأقسامها أو من حيث مضمون الرواية أو جهة الصدور. وهكذا، فحيثئذ: يتعدد الترجيج، أي المرجح.

وقد حكي عن بعض الطلبة في النجف الأشرف أنه حضر بحث بعض الأساتذة الذي تحدّث لمدة أربعة أشهر حول أن صاحب المعالم قدّس لماذا

اختار في عنوان هذا البحث (التراجيح) بلفظ الجمع على (الترجح) بلفظ المفرد^(١).

ونقول: يكاد أن يكون النزاع لفظياً فمن اكتفى بالمفرد قصد به اسم الجنس (وهو ما يقوم مقام الجمع).

وقد جعل صاحب الكفاية (ت)^(٢) بحث التعارض من مقاصد علم الأصول، وليس من خاتمة مباحثه. ولعل السرّ في ذلك هو أن أبحاث التعارض من أهم المسائل الأصولية؛ لأن البحث في مباحث التعارض هو في الواقع بحث عن فقد المانع عن حجية الأخبار بعد وجود مقتضي حجيتها.

وقد ذهب جملة من أعلام المتقدمين وبعض المتأخرین إلى جعله خاتمة لأبحاث الأصول، كما في الفصول الغروية، ومعالم الدين، ومفاتيح الأصول، وفرائد الأصول، وفوائد الأصول، ومنتهى الأصول، ونهاية الأفكار^(٣)، وقد ذهب أستاذنا الشهيد الصدر (ت)^(٤) إلى جعله خاتمةً كذلك.

ونقول: إن الخلاف والاختلاف بين الأعلام في هذه المسألة ناشئ عن الخلاف في كون باب التعارض خارجاً عن المسائل الأصولية (كبحث الاجتهاد والتقليد)، أو داخلاً فيها، فمن قال بدخولها اعتبره من المسائل الأصولية التي يدور البحث فيها وحولها، ومن اعتبره خارجاً عنها رجح أن تكون مسألة التعارض خاتمةً لبحث المسائل الأصولية. ونحن نذهب إلى كونها داخلةً في المسائل الأصولية، فلا يناسب جعلها خاتمةً لبحثها.

(١) شمس الأصول، ج ٥، ص ٣٠٤.

(٢) راجع نهاية الأفكار: ج ٤، ق ٢، ص ١٢٤، منتهى الأصول: ج ٢: ص ٥٥.
فوائد الأصول: ج ٤، ص ٦٩٩ مفاتيح الأصول: ص ٦٧٩، فرائد الأصول:
ج ٤، ص ٧، معالم الدين: ص ٢٥٠، الفصول الغروية: ص ٤٣٥.